

خلال ندوة «الدولة الفلسطينية 194.. مطلب واستحقاق» في جمعية الخريجين المشاركون: ضرورة حشد التأييد للاعتراف الدولي بالعضوية الكاملة لفلسطين في الأمم المتحدة

مع منظمة التحرير للتمهيد نحو تأسيس «سلطة قضائية» تكون الذراع الثالثة لمنظمة التحرير الفلسطينية بالإضافة للمجلس الوطني (كسلطة تشريعية) والحكومة (كسلطة تنفيذية). وبدوره تحدثت درويش عبد النبي عن أهمية القرار كمطلب واستحقاق للشعب الفلسطيني وكخطوة أساسية للوصول إلى الدولة الفلسطينية المستقلة والاعتراف الدولي بعضوية دولة فلسطين في الأمم المتحدة، مبينة حق الفلسطينيين في إنهاء المعاناة التي يتعرضون لها منذ عقود بسبب الاحتلال وأهمية أن تكون لهم دولتهم المستقلة على أساس الحقوق القانونية والتاريخية والطبيعية للشعب الفلسطيني وتخليصه من الاحتلال وممارساته، ثم تحدثت مدير مكتب عالية شؤون الجالية الفلسطينية في الكويت زياد الهمشري قائلاً: استحوذ لي باسمي وباسمكم أن نجدد البيعة ونعلن تأييدنا للقيادة الفلسطينية برئاسة الرئيس أبو مازن مبارك الخطة التاريخية لاستحقاق أبولوس فلسطين الدولة 194.

مؤكد مساندتنا ووقوفنا مع قرار القيادة في التوجه إلى الاعتراف الدولي بدولة فلسطين عضواً كاملاً في العضوية ومتمنئين عالياً جهودها الدبلوماسية المبذولة لحشد التأييد والاعتراف. قبالامس وقفت الفارس الفلسطينية الرئيس أبو مازن ممثلاً لشعبنا الفلسطيني في الداخل والخارج وأبنا ما توجد طلباً للاضطلاع على هيئة الأمم المتحدة على أساس الحقوق الطبيعية والقانونية والتاريخية لشعبنا، واستناداً إلى القرار 181 الصادر بتاريخ 11/29/1947 وإعلان الاستقلال في 15/11/1988 الذي اعترفت به الجمعية العامة في قرارها رقم 1774/23 بتاريخ 12/15/1988 لتكون دولة فلسطين عضواً كاملاً في العضوية في الأمم المتحدة لثباتي بعدها خطاب سيادة الرئيس التاريخي شاملاً كاملاً لضم بترك شاردة ولا واردة إلا لتضمنها، ناقلاً أهمي الفلسطينية التي كبر تجمع أممي معاً القضاة من جديد إلى الحاضنة الدولية ومؤكداً على ثوابتنا الوطنية وحق شعبنا في إقامة دولته المستقلة وعاصمتها القدس الشريف على عضو في الأمم المتحدة للعديد من الأسباب والجرائم أهمها مخالفتها لنفس شروط قبولها كدولة بناء على توصية الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 181 لعام 1947 بتقسيم فلسطين، وعلى توصية مجلس الأمن رقم 69 بقبول إسرائيل عضواً في المنظمة الدولية، وعلى قرار الجمعية العامة المشروط رقم 273 بقبول إسرائيل عضواً في المنظمة الدولية، فإسرائيل هي الدولة الوحيدة في العالم التي كان قبول عضويتها كدولة مشروطاً بوجود تنفيذها لتوصية التقسيم كاملة وبوجوب عودة اللاجئين الفلسطينيين تنفيذاً للقرار 194.

ورغم أن أسس التصعيد القانوني متوافرة في معركة المواجهة لنيل استقلالها والعضوية الكاملة للدولة الفلسطينية في الأمم المتحدة، إلا أن القيادة الفلسطينية في الامم المتحدة، إلا أن القيادة الفلسطينية تدرج أيضاً أن لها خيارات عديدة أخرى تتمثل في التصعيد الشعبي والقضائي ومنها: العصيان المدني، دعاوى قضائية دولية، التوجه لحكومة العدل الدولية والتوجه لحكومة العدل الجنائية عن جرائم ما بعد 2002.

وتم التمسك بأهمية الوحدة الوطنية الفلسطينية ووجوب استمرارها وتفعيل الانتخابات وعقد المجلس الوطني الفلسطيني وبداخل جميع الفضائل فيها مع الانتصارات والنقابات، وتم لفت الانتباه إلى أنه يمكن للفصائل إبرام اتفاقيات قانونية بينها و



(كرم ذياب)

السلم العالمين، لاسيما (وطبقاً لرأي الأقلية في محكمة العدل ذاتها التي أصدرت فتواها الخمسينية) إذا كان القيتسو قد صدر بوجود تصويت «إيجابي» على قبول طلب العضوية.

أكد ملحم ادراك اسررائيل «البعد القانوني» لجوهر الصراع القائم بينها وبين الفلسطينيين، وتذكر أنه حال ما لم يطلب العضوية المائل للرفض أو للمماطلة، فإنه لا يوجد ما يمنع من معاودة تقديم طلب العضوية مرة أخرى على الاسس نفسها أو على اساس تعديل مكانة المنظمة لدولة عضو ومكانة اسررائيل لمراقب، أو حتى تصعيد المواجهة القانونية إلى إعلان حكومة منفي والطلب من الامم المتحدة (الاتحاد من اجل السلام) تمكين القيادة الفلسطينية من اتخاذ مركزها داخل مقر الامم المتحدة في جنيف مثلاً ومن ثم التوجه لانتخاب برلمان منفي (من خلال اقتراح تحق اشرف الامم المتحدة وفي مقراتها حول العالم)، حيث تعتبر هذه الخطوة - حال مباشرتها من القيادة الفلسطينية - «إعلان حرب شاملة» ضد الحيان الصهيوني، لأنها تكون بذلك - تلقائياً - تحالفاً للقدس الشريف فور تحريره، والتأسيس القانوني لحكومة المنفي موجود وقابل للتطبيق باعتبار شعبنا في اسرائيل ذاتها لا يفترض بها الاستمرار في هيئة كيان دولة عضو في الامم المتحدة للعديد من الأسباب والجرائم أهمها مخالفتها لنفس شروط قبولها كدولة بناء على توصية الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 181 لعام 1947 بتقسيم فلسطين، وعلى توصية مجلس الأمن رقم 69 بقبول إسرائيل عضواً في المنظمة الدولية، وعلى قرار الجمعية العامة المشروط رقم 273 بقبول إسرائيل عضواً في المنظمة الدولية، فإسرائيل هي الدولة الوحيدة في العالم التي كان قبول عضويتها كدولة مشروطاً بوجود تنفيذها لتوصية التقسيم كاملة وبوجوب عودة اللاجئين الفلسطينيين تنفيذاً للقرار 194.

ورغم أن أسس التصعيد القانوني متوافرة في معركة المواجهة لنيل استقلالها والعضوية الكاملة للدولة الفلسطينية في الأمم المتحدة، إلا أن القيادة الفلسطينية تدرج أيضاً أن لها خيارات عديدة أخرى تتمثل في التصعيد الشعبي والقضائي ومنها: العصيان المدني، دعاوى قضائية دولية، التوجه لحكومة العدل الدولية والتوجه لحكومة العدل الجنائية عن جرائم ما بعد 2002.

وتم التمسك بأهمية الوحدة الوطنية الفلسطينية ووجوب استمرارها وتفعيل الانتخابات وعقد المجلس الوطني الفلسطيني وبداخل جميع الفضائل فيها مع الانتصارات والنقابات، وتم لفت الانتباه إلى أنه يمكن للفصائل إبرام اتفاقيات قانونية بينها و

السلم العالمين، لاسيما (وطبقاً لرأي الأقلية في محكمة العدل ذاتها التي أصدرت فتواها الخمسينية) إذا كان القيتسو قد صدر بوجود تصويت «إيجابي» على قبول طلب العضوية.

أكد ملحم ادراك اسررائيل «البعد القانوني» لجوهر الصراع القائم بينها وبين الفلسطينيين، وتذكر أنه حال ما لم يطلب العضوية المائل للرفض أو للمماطلة، فإنه لا يوجد ما يمنع من معاودة تقديم طلب العضوية مرة أخرى على الاسس نفسها أو على اساس تعديل مكانة المنظمة لدولة عضو ومكانة اسررائيل لمراقب، أو حتى تصعيد المواجهة القانونية إلى إعلان حكومة منفي والطلب من الامم المتحدة (الاتحاد من اجل السلام) تمكين القيادة الفلسطينية من اتخاذ مركزها داخل مقر الامم المتحدة في جنيف مثلاً ومن ثم التوجه لانتخاب برلمان منفي (من خلال اقتراح تحق اشرف الامم المتحدة وفي مقراتها حول العالم)، حيث تعتبر هذه الخطوة - حال مباشرتها من القيادة الفلسطينية - «إعلان حرب شاملة» ضد الحيان الصهيوني، لأنها تكون بذلك - تلقائياً - تحالفاً للقدس الشريف فور تحريره، والتأسيس القانوني لحكومة المنفي موجود وقابل للتطبيق باعتبار شعبنا في اسرائيل ذاتها لا يفترض بها الاستمرار في هيئة كيان دولة عضو في الامم المتحدة للعديد من الأسباب والجرائم أهمها مخالفتها لنفس شروط قبولها كدولة بناء على توصية الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 181 لعام 1947 بتقسيم فلسطين، وعلى توصية مجلس الأمن رقم 69 بقبول إسرائيل عضواً في المنظمة الدولية، وعلى قرار الجمعية العامة المشروط رقم 273 بقبول إسرائيل عضواً في المنظمة الدولية، فإسرائيل هي الدولة الوحيدة في العالم التي كان قبول عضويتها كدولة مشروطاً بوجود تنفيذها لتوصية التقسيم كاملة وبوجوب عودة اللاجئين الفلسطينيين تنفيذاً للقرار 194.

ورغم أن أسس التصعيد القانوني متوافرة في معركة المواجهة لنيل استقلالها والعضوية الكاملة للدولة الفلسطينية في الأمم المتحدة، إلا أن القيادة الفلسطينية تدرج أيضاً أن لها خيارات عديدة أخرى تتمثل في التصعيد الشعبي والقضائي ومنها: العصيان المدني، دعاوى قضائية دولية، التوجه لحكومة العدل الدولية والتوجه لحكومة العدل الجنائية عن جرائم ما بعد 2002.

وتم التمسك بأهمية الوحدة الوطنية الفلسطينية ووجوب استمرارها وتفعيل الانتخابات وعقد المجلس الوطني الفلسطيني وبداخل جميع الفضائل فيها مع الانتصارات والنقابات، وتم لفت الانتباه إلى أنه يمكن للفصائل إبرام اتفاقيات قانونية بينها و

لتوصية مجلس الامن، فإنه يتوجب توافر نصاب الثلثين في الجمعية العامة للتصويت عليه.

ورغم أنه يوجد اتجاه فقهي يقول أنه لا يمكن لدورة «الاتحاد من اجل السلام» أن تقبل دولة كعضو إذا قوبل طلبها بالقيتسو داخل مجلس الامن، وأسند في ذلك لفتوى من محكمة العدل الدولية (في الخمسينيات) بوجود عدم توقيع القيتسو كشرط مسبق لقبول عضوية الدولة، إلا أنه يوجد اتجاه فقهي آخر - وهو السائد والصحيح حالياً - يرد عليه أن فتوى محكمة العدل الدولية السابقة غير ملزمة أولاً وقد صدر عن الجمعية العامة (منعقدة في اطار «الاتحاد من اجل السلام») لاحقاً على صدور الفتوى، قرار جرد تلك الفتوى مما انتهت إليه حالة اتصال قبول عضوية لدولة بمسألة تمس الامن

أكد المشاركون في ندوة جمعية الخريجين التي أقيمت تحت عنوان «الدولة الفلسطينية 194.. مطلب واستحقاق» أهمية التعرف على الجوانب السياسية والقانونية لمرحلة السير نحو الدولة الفلسطينية كعضو في الامم المتحدة، وذلك بعد قيام الرئيس الفلسطيني محمود عباس بتقديم طلب العضوية لدولة فلسطين في الندوة

المستشار القانوني والباحث في القانون الدولي عمار ملحم وعضو اتحاد الكتاب والصحافيين الفلسطينيين درويش عبد النبي والنائب عن الخارجية الفلسطينية زياد الهمشري.

في البداية قدم عمار ملحم شرحاً تفصيلياً حول اهم الجوانب القانونية المتصلة بتقديم طلب العضوية للأمم المتحدة ومساره وآليات عمل مجلس الامن والجمعية العامة وقام بعرض الكثر من الأوراق شارحة تضمنت في مدوناتها ما يلي:

اتجاه القيادة الفلسطينية نحو الامم المتحدة هو بمثابة «فتوى» على انفراد اميركا بقيادة العملية السلمية والمفاوضات لانه عززت عن منع اسررائيل من وقف الاستيطان واقامة المستوطنات وتهويد القدس واركاب الجرائم وحجز الحريات ومصادرة الأراضي وعدم التوصل لعقد اتفاقية سلام نهائية طوال مدة الثمانينة عشر عاماً، وان نقل القضية الفلسطينية من الرعاية المنفردة لأميركا إلى رعاية الامم المتحدة والمجتمع الدولي جاء انقذاً للقضية الفلسطينية من التذويب وللأراضي الفلسطينية من الضياع.

وأشار إلى ان تنبه القيادة الفلسطينية أخيراً إلى أهمية دور القانون كسلاح في المواجهة هو امر محمود جداً ورغم أنه قد جاء متأخراً إلا أنه يعني ان تلك القيادة باتت تترك وجوب تفعيل كل الآليات القانونية المتاحة للوصول إلى الدولة الفلسطينية المستقلة سواء من خلال تقديم طلب العضوية للأمم المتحدة أو من خلال الحوارات القضائية الأخرى المتاحة سواء لدى المحاكم الدولية أو محاكم الدول، حيث يختلف مفهوم الاعتراف بالدولة عن مفهوم العضوية للدولة، فبينما قامت زهاء 131 دولة من الدول الأعضاء بالامم المتحدة بالاعتراف بالدولة الفلسطينية، إلا ان العضوية لا تتم الا من خلال قبول طلب عضوية دولة فلسطين في الامم المتحدة وهو ما يتحقق بعدة طرق نوجزها فيما يلي:

تقديم منظمة التحرير الفلسطينية باعتبارها الممثل الشرعي والوحيد للشعب الفلسطيني طلباً مكتوباً للامم العام للامم المتحدة لقبول فلسطين كدولة عضو وليس استمرار كمجرد مراقب وقد كان يمكن تقديم طلب رفع مكانة منظمة التحرير الفلسطينية إلى دولة فلسطين كعضو، مزامناً في ذات الوقت مع طلب تخفيض مكانة اسررائيل من دولة عضو إلى مراقب، إلا ان القيادة الفلسطينية آتت كما يبدو عدم التصعيد من جهة وعدم تعقيد مسار طلبها المحدد من جهة ثانية.

ويعد تسلم الطلب يقوم الامن العام للامم المتحدة بإرسال نسختين من الطلب «بمرفقاتهما» إلى مجلس الامن وأخرى للاطلاع فقط إلى الجمعية العامة. ثم تسلم لجنة فحص وقبول طلبات العضوية في مجلس الامن المكونة من افراد تابعين لكامل اعضائها الطلب وتقوم بتقديم استنتاجاتها لمجلس الامن خلال 35 يوماً على الاقل من موعد انعقاد جلسة عادية للجمعية العامة، اما في حالة وجود جلسة استثنائية للجمعية العامة فيتوجب على تلك اللجنة تقديم استنتاجاتها لمجلس الامن خلال اسبوعين.

ولدى تسلم مجلس الامن لـ«الاستنتاجات» فإنه يقوم إما بتوصية قبولها وقد تكون توصية مشروطة أو غير مشروطة وذلك من خلال التصويت عليها، حيث توجد عدة محاذير وسلبيات في هذا المقام تتمثل اما في التصويت ضد قبول الطلب أو في استعمال «القيتو» أو المماطلة وعدم الرد فإذا كان التصويت سلبياً أو صدر قرار «قيتو» فإن مجلس الامن يرسل تقريراً خاصاً وليس توصية للجمعية العامة أما اذا كان التصويت ايجابياً ولم يتم استعمال حق «القيتو» فإنه يرسل توصية للجمعية العامة قبيل 25 يوماً من انعقاد جلستها العادية أو 4 أيام قبيل انعقاد جلستها الاستثنائية.

ولدى تسلم الجمعية العامة

أكد المشاركون في ندوة جمعية الخريجين التي أقيمت تحت عنوان «الدولة الفلسطينية 194.. مطلب واستحقاق» أهمية التعرف على الجوانب السياسية والقانونية لمرحلة السير نحو الدولة الفلسطينية كعضو في الامم المتحدة، وذلك بعد قيام الرئيس الفلسطيني محمود عباس بتقديم طلب العضوية للأمم المتحدة ومساره وآليات عمل مجلس الامن والجمعية العامة وقام بعرض الكثر من الأوراق شارحة تضمنت في مدوناتها ما يلي:

اتجاه القيادة الفلسطينية نحو الامم المتحدة هو بمثابة «فتوى» على انفراد اميركا بقيادة العملية السلمية والمفاوضات لانه عززت عن منع اسررائيل من وقف الاستيطان واقامة المستوطنات وتهويد القدس واركاب الجرائم وحجز الحريات ومصادرة الأراضي وعدم التوصل لعقد اتفاقية سلام نهائية طوال مدة الثمانينة عشر عاماً، وان نقل القضية الفلسطينية من الرعاية المنفردة لأميركا إلى رعاية الامم المتحدة والمجتمع الدولي جاء انقذاً للقضية الفلسطينية من التذويب وللأراضي الفلسطينية من الضياع.

وأشار إلى ان تنبه القيادة الفلسطينية أخيراً إلى أهمية دور القانون كسلاح في المواجهة هو امر محمود جداً ورغم أنه قد جاء متأخراً إلا أنه يعني ان تلك القيادة باتت تترك وجوب تفعيل كل الآليات القانونية المتاحة للوصول إلى الدولة الفلسطينية المستقلة سواء من خلال تقديم طلب العضوية للأمم المتحدة أو من خلال الحوارات القضائية الأخرى المتاحة سواء لدى المحاكم الدولية أو محاكم الدول، حيث يختلف مفهوم الاعتراف بالدولة عن مفهوم العضوية للدولة، فبينما قامت زهاء 131 دولة من الدول الأعضاء بالامم المتحدة بالاعتراف بالدولة الفلسطينية، إلا ان العضوية لا تتم الا من خلال قبول طلب عضوية دولة فلسطين في الامم المتحدة وهو ما يتحقق بعدة طرق نوجزها فيما يلي:

تقديم منظمة التحرير الفلسطينية باعتبارها الممثل الشرعي والوحيد للشعب الفلسطيني طلباً مكتوباً للامم العام للامم المتحدة لقبول فلسطين كدولة عضو وليس استمرار كمجرد مراقب وقد كان يمكن تقديم طلب رفع مكانة منظمة التحرير الفلسطينية إلى دولة فلسطين كعضو، مزامناً في ذات الوقت مع طلب تخفيض مكانة اسررائيل من دولة عضو إلى مراقب، إلا ان القيادة الفلسطينية آتت كما يبدو عدم التصعيد من جهة وعدم تعقيد مسار طلبها المحدد من جهة ثانية.

ويعد تسلم الطلب يقوم الامن العام للامم المتحدة بإرسال نسختين من الطلب «بمرفقاتهما» إلى مجلس الامن وأخرى للاطلاع فقط إلى الجمعية العامة. ثم تسلم لجنة فحص وقبول طلبات العضوية في مجلس الامن المكونة من افراد تابعين لكامل اعضائها الطلب وتقوم بتقديم استنتاجاتها لمجلس الامن خلال 35 يوماً على الاقل من موعد انعقاد جلسة عادية للجمعية العامة، اما في حالة وجود جلسة استثنائية للجمعية العامة فيتوجب على تلك اللجنة تقديم استنتاجاتها لمجلس الامن خلال اسبوعين.

ولدى تسلم مجلس الامن لـ«الاستنتاجات» فإنه يقوم إما بتوصية قبولها وقد تكون توصية مشروطة أو غير مشروطة وذلك من خلال التصويت عليها، حيث توجد عدة محاذير وسلبيات في هذا المقام تتمثل اما في التصويت ضد قبول الطلب أو في استعمال «القيتو» أو المماطلة وعدم الرد فإذا كان التصويت سلبياً أو صدر قرار «قيتو» فإن مجلس الامن يرسل تقريراً خاصاً وليس توصية للجمعية العامة أما اذا كان التصويت ايجابياً ولم يتم استعمال حق «القيتو» فإنه يرسل توصية للجمعية العامة قبيل 25 يوماً من انعقاد جلستها العادية أو 4 أيام قبيل انعقاد جلستها الاستثنائية.

ولدى تسلم الجمعية العامة

لطيفة الفهد تهني المرأة السعودية بنيل حقوقها السياسية ومشاركتها في القرار التنموي

هنات رئيسة لجنة المرأة ورئيسة الاتحاد الكويتي للجمعيات النسائية ورئيسة الجمعية الكويتية التطوعية النسائية لخدمة المجتمع الشبيخة لطيفة الفهد، المرأة السعودية بحصولها على حقوقها السياسية في التشريع والانتخاب لمجلس الشورى والمجالس البلدية.

وأشادت الشبيخة لطيفة بالاهتمام والدعم الذي يوليه العامل السعودي الملك عبدالله بن عبدالعزيز للمرأة السعودية وقضاياها، مما أسفر عن إصدار قرارات منحها المزيد من الحقوق

وتحياها، مما أسفر عن إصدار قرارات منحها المزيد من الحقوق



الشبيخة لطيفة الفهد

صباح جابر العلي: محمد مساعد الصالح رائد من رواد الساحة الصحافية والثقافية والسياسية

تحل غدا الذكرى السنوية الأولى لرحيل شيخ الصحافيين الكويتيين محمد مساعد الصالح.. صاحب القلم الذي لم يخط كلمة إلا وكان الصدق دليلها، وصاحب الرؤية الثاقبة، والسراي الذي يخرج من ضمير منيقظ، ومشاعر عامرة بالحب، والرغبة في الإصلاح.

ومن هذا المنطلق، أكد مدير عام مؤسسة الموائم الكويتية الشيخ د.صباح جابر العلي أن قلم الكاتب الراحل محمد مساعد الصالح مكث في يده طيلة رحلته الطويلة مع الكلمة، مخلصاً له، ومتواصلًا مع أفكاره، التي كانت تحمل في ملامحها صور

الإنسانية بكل أشكالها، وإن مقالاته اليومية عبر الجرائد الكويتية كانت دليلًا واضحًا وصريحًا للشفافية والحب الذي يبحث عن الأمل، وينثر له جمهورًا عريضًا من القراء، أنه صاحب مدرسة خاصة في الصحافة، تخرج منها تلاميذ كثر، هم الآن يثرون الساحة الصحافية بمقالات ومواضيع فكرية وصحافية صادقة ومخلصة، وأوضح أن الراحل كان من رواد الساحة الصحافية والثقافية والسياسية ومن أوائل رؤساء التحرير، الذين قامت على أكتافهم حركة الصحافة الكويتية الحديثة.

التي كانت تحمل في ملامحها صور



الشيخ د.صباح جابر العلي

الكويت تتعامل في موضوع ميناء مبارك بشكل رسمي ولا تسعى إلى التآزيم مع العراق

أعرب المحامي خالد حسن الكندري رئيس جمعية المحامين الكويتية بشأن قرار البرلمان العراقي حول موضوع ميناء مبارك وطلب إعادة ترسيم الحدود عن أمه في أن ترتقي العلاقات الثنائية بين الكويت والعراق بما يحقق صالح البلدين والمسؤولين فيهما.

وذكر رئيس الجمعية أن قرار مجلس الأمن رقم 833 لعام 1993 بشأن ترسيم الحدود الكويتية -

العراقية يعد قراراً ملزماً بما حواه حيث أنه تضمن اطلاع المجلس على التقرير النهائي للجنة ترسيم الحدود والذي أشار إلى أن اللجنة ومن خلال تخطيط الحدود التي رسمت بين البلدين ولم تتم إعادة توزيع الأراضي بين الكويت والعراق بل أن تخطيط أنجز المهمة السلمية الضرورية للقيام بوضع تحديد دقيق لإحداثيات الحدود الواردة في المحضر المتفق عليه بين الكويت والجمهورية العراقية بشأن إعادة علاقات المصادقة والقضايا ذات الصلة الموقع عليها بين الطرفين في الرابع من أكتوبر عام 1963 وأن مهمة اللجنة المشتركة أنجزت في الظروف الخاصة التي تلت غزو العراق للكويت عملاً بالقرار رقم 687 لسنة 1991.

وذكر رئيس الجمعية أن قرار مجلس الأمن رقم 833 لعام 1993 بشأن ترسيم الحدود الكويتية -



خالد الكندري



وزارة الكهرباء والماء

إعلان

من وزارة الكهرباء والماء

تعلن وزارة الكهرباء والماء للمواطنين الكرام بأنها ستقوم بإجراء الصيانة الضرورية لمحطات التحويل الثانوية بمحافظة الأحمدية، وسيتبع ذلك قطع التيار الكهربائي بصورة مؤقتة حسب الأيام والمواعيد التالية:

اليوم	التاريخ	المنطقة	رقم المحطة	الوقت
الأحد	2011/10/9	الضحجيل	10 - U.D.S 12 A1	من 6.00 صباحاً حتى 12.30 ظهراً
الاثنين	2011/10/10	الضحجيل	9 - U.D.S 66 A	من 6.00 صباحاً حتى 12.30 ظهراً
الثلاثاء	2011/10/11	الضحجيل	6 - U.D.S 7 A	من 6.00 صباحاً حتى 12.30 ظهراً
الأربعاء	2011/10/12	الضحجيل	11 - U.D.S 7 C	من 6.00 صباحاً حتى 12.30 ظهراً
الخميس	2011/10/13	الضحجيل	9 - U.D.S 46 A1	من 6.00 صباحاً حتى 12.30 ظهراً

والوزارة تهيب بالجميع إلى التعاون معها من أجل المصلحة العامة. وشكراً



متابعة من الحضور لهجران «الدولة الفلسطينية مطلب واستحقاق»